

قرار رئيس جمهورية مصر العربية

رقم ٢٣ لسنة ١٩٩٤

رئيس الجمهورية

بعد الاطلاع على الدستور ؛

وعلى القانون رقم ١٥ لسنة ١٩٢٧ بتنظيم السلطة فيما يختص بالمعاهد الدينية وتعيين
رؤساء الدينين وبالمسائل الخاصة بالأديار المسموح بها في البلاد ؛

وبناءً على ما عرضه رئيس مجلس الوزراء ؛

قرر :

(المادة الأولى)

يرخص لطائفة الأقباط الإنجيليين بكتبة الإيان الإنجيلية المقامة بقرية الزوك
الغربية مركز المنشاة — محافظة صوهاج وذلك طبقاً للرسم المرفق .

(المادة الثانية)

يلشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويعمل به من تاريخ نشره ما
صدر برئاسة الجمهورية في ١٤ شعبان سنة ١٤١٤ هـ
(الموافق ٣٦ يناير سنة ١٩٩٤ م) .

حسني مبارك